

أثر أسباب النزول عند ابن الجوزي في كتابه (نواسخ القرآن)

م. د. عمر إبراهيم محمد

Omar Ibrahim Muhammad

تربية بغداد - الرصافة الأولى

خلاصة البحث

إنَّ علوم القرآن الكريم مرتبطةً بعضها ببعض، ومتماسكة كالبنيان المرصوص، وقد اهتمَّ بها العلماء أشدَّ الاهتمام، فمنهم من أفردوا بمؤلفات خاصة، ومنهم من ذكرها في ثنايا مؤلفاته، ليبين مقصده، وكان منهم الإمام ابن الجوزي إذ ألف كتاباً عن نواسخ القرآن تحدث فيه عن المحكم والمنسوخ، ووجدته يهتم بأسباب النزول أيما اهتمام، ليستدل على بيان المحكم والمنسوخ من الآيات المباركات تارة، وليردَّ على بعض الشبهات تارة أخرى، فجاء بحثي لبيان أثر أسباب النزول في كتاب نواسخ القرآن .

Reasons for disembarkation, Ibn al-Jawzi, book, transcribers of the Qur'an.

Abstract :

The sciences of the Noble Qur'an are linked to each other and coherent like a solid structure, and scholars have taken care of them, some of them singled out them with special books, and some of them mentioned them in the folds of his writings to clarify what he wants to convey. , I found him interested in the causes of revelation very much to infer them on the interpretation of the arbitrator and copied from the blessed verses at times, and to respond to some suspicions at other times, so my research came to show the effect of the reasons for revelation in the book of the Qur'an's transcribers.

* * *

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وأفضلُ الصلوات وأتمُّ التسليماتِ على سيِّدنا محمَّدٍ سيِّد السَّاداتِ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ما دامت الأرضُ والسَّمَاوَاتُ.

وبعد؛ فإنَّ من أجَلِّ العلومِ قدرًا، وأكثرها نفعًا للإنسانِ في الدارينِ علومُ الشَّريعةِ عامَّة، وعلومُ القرآنِ خاصَّة، إذ تكتسبُ أهميتها لتعلُّقها بالقرآنِ المجيد، تكفل الله عزَّ وجل بحفظه فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (سورة الحجر الآية ٩)، فهيأ له القلوب الواعية، والعقول الثاقبة، فحظي بمزيدٍ من العناية والدراسة والبيان، فكان للصحابة الأجلاء رضي الله عنهم السَّبق في ذلك، ثمَّ اتبع نهجهم واقتفى أثرهم الأئمة الأعلام من بعدهم، عكفوا على دراسته واستنباطِ أحكامه، وإبراز دقائقه، ومن هؤلاء الأئمة الحافظ الإمام أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي رحمه الله وشفعنا بعلومه، صاحب التصانيف الكثيرة، سادت المشرق والمغرب، وفي شتى علوم الشَّريعة كالتفسير والحديث والفقه وعلوم القرآن وغيرها، ومن هذه المصنفات التي يُشار لها بالبنان كتاب (نواسخ القرآن)، من أهمِّ الكتب في بابهِ، فهو موسوعة في بيان المحكم والمنسوخ، وقد حوى كثيراً من علوم القرآن، ومن أهمها أسباب النزول، والذي لفت نظري اهتمام الإمام ابن الجوزي بها، والإكثار من إيرادها، فارتأيتُ أن أتناولها بهذه الدراسة، وأوضح أثرها في كتابه (نواسخ القرآن)، وانطلاقاً ممَّا سبق، وتحقيقاً لهدفِ البحثِ وغايته فقد اشتملت الدراسة على مقدمةٍ وثلاثة مباحث، المبحث الأول احتوى على مطلبين، واشتمل المبحثان الثاني والثالث كلِّ منهما على ثلاثة مطالب، ومن ثمَّ الخاتمة وأهمَّ النتائج والتوصيات، فالمصادر والمراجع.

المبحث الأول

التعريف بأسباب النزول وأثرها وسيرة الإمام ابن الجوزي

• **المطلب الأول: تعريف أسباب النزول لغةً واصطلاحاً، وأثرها في تفسير القرآن.**

أولاً: أسباب النزول لغةً واصطلاحاً.

الأسباب في المنقول اللغوي جمع لسبب: وهو الحبل في اللغة، أو الطريق، ويقال للرجل الفاضل في الدين: ارتقى فلان في الأسباب، قال الله عز وجل: ﴿فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ﴾ [ص الآية ١٠]، يقال معناه: أن كانوا يقدرون أن يصلوا بالسماء أسباباً فيرتقوا إليها، وإذا قصد الطريق: لأنك تصل به إلى ما تريد^(١).

ويقال: (انقطع السبب: أي الحبل، ومال إليه سبب طريق^(٢)). (وكلُّ شيء يتوصل به إلى غيره... وأسباب السماء نواحيها، ومراقبها وأبوابها)^(٣).

وقال ابن فورك: (السبب في اللغة: هو ما يتوصل به إلى أمر مطلوب، وهو في الشرع: ما خرج الحكم لأجله، سواء كان شرطاً، أو دليلاً أو علة)^(٤).

أمّا سبب النزول في الاصطلاح فقد عرفها القطان بأنه: (هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال)^(٥)، وعرفها صبحي الصالح فقال: (ما نزلت الآية أو الآيات بسببه متضمنة له أو مجيبة عنه أو مبينة

(١) كتاب العين: للخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ٢٠٣/٧.

(٢) أساس البلاغة: لمحمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م، ٤٣٢/١.

(٣) مختار الصحاح: لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - بيروت، ط ٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، ص ١٤٠، ولسان العرب: لمحمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ، مادة (سبب)، ٤٥٨/١.

(٤) الكليات: لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: محمد المصري وعدنان درويش، مؤسسة الرسالة - بيروت، د-ت، د-ط، ٥٠٣/١.

(٥) مباحث في علوم القرآن: لمناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م، ص ٧٨.

لحكمه زمن وقوعه) (١).

فيتضح من تحديد المفهوم أهمية أسباب النزول في معرفة الظروف التي واكبت الآيات عند الوحي الالهي بها إلى النبي ﷺ، وأثر ذلك في الوقوف على معناها الصحيح، فتلك المعرفة تلقي الضوء في الكشف عن إعجاز القرآن، وتحديه لسبب العرب في لغتها التي نزل بها القرآن، وفق أسباب خاصة من مطابقة الكلام لمقتضى الحال، وتلك المطابقة هي البلاغة، غير أنها في القرآن إعجاز، وهو فوق كل بلاغة، وقد أيد ذلك المفهوم الواحدي النيسابوري بقوله (فأل الأمر بنا إلى إفادة المبتدئين المتسترين بعلوم الكتاب، إبانة ما أنزل فيه من الأسباب، إذ هي أوفى ما يجب الوقوف عليها، وأولى ما تصرف العناية إليها، لامتناع تفسير الآية، وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها، وبيان نزولها، ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب، إلا بالرواية والسمع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب) (٢).

ومما سبق يتبين لي أن سبب النزول يقتصر على أمرين، وقد ذكر ذلك ابن الجوزي :

الأول : أن تكون هناك حادثة فينزل القرآن بشأنها، ومن ذلك رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: (لما أنزل الله عز وجل ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ (البقرة من الآية ٢٨٤)، اشتد ذلك على أصحاب النبي صلوات الله عليهم، فقالوا: لو كلفنا من الأعمال ما لا نطيقها، فقال رسول الله صلوات الله عليهم: أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم - سمعنا وعصينا- قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم فأنزل الله عز وجل في إثرها: ﴿ءَأَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ﴾ (البقرة من الآية ٢٨٥) الآية كلها، ونسخها الله تعالى فأنزل الله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (البقرة من الآية ٢٨٦) الآية إلى آخرها) (٣).

والثاني : أن يسأل رسول الله صلوات الله عليهم عن شيء فينزل القرآن ببيان الحكم فيه، كالذي كان من قيس بن صرمة رضي الله عنه حيث أتى امرأته وكان صائماً فقال: (عندك شيء قالت: لعلي أذهب فاطلب لك، فذهبت وغلبته عينه فجاءت فقالت: خيبة لك، فذكر ذلك للنبي صلوات الله عليهم فنزلت: ﴿أَجَلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾

(١) مباحث في علوم القرآن: لصبحي الصالح، دار العلم للملايين-بيروت، ط٢٤، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٠م، ١٣٢.

(٢) أسباب نزول القرآن : لعلي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح - الدمام، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، ص ٤.

(٣) نواسخ القرآن: لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، لمملكة العربية السعودية، ط٢٠٢٣، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ٣٠٩/١، وأخرجه مسلم، ينظر: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل إلى رسول الله صلوات الله عليهم المشهور بصحيح مسلم : لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د-ط، ١٣٧٤هـ-١٩٥٤م، كتاب الإيمان، باب قوله تعالى: (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تبدوه) رقم (١٢٥)، ١١٥/١.

(البقرة من الآية ١٨٧) إلى قوله: ﴿هُنَّ الْفَجْرُ﴾ (البقرة من الآية ١٨٧) (١).

فهناك ضوابط إذن لأسباب النزول، لعل في مقدمتها ما ذكر من رواية وسماع مَمَّنْ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ، ووقفوا على أسبابه، وتكلموا على الآيات التي نزلت لسبب واحد، والآيات التي تعددت أسبابها (٢)، وقد بين الامام السيوطي ذلك إذ قال: (والذي يتحرر في سبب التزلو أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه ليخرج ما ذكره الواحدي في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة به فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء، بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية، كذكر قصة قوم نوح وعاد وثمود وبناء البيت ونحو ذلك) (٣).
ثانياً: أهم آثار معرفة أسباب النزول في تفسير القرآن.

١- إن لآثار أسباب النزول أهمية بالغة في معرفة تفسير القرآن العظيم، ولا يجوز التصدي لتفسير الآيات المباركات لمن يحط علماً بها، وذلك لأنها من أهم الأسباب التي تؤدي إلى فهم وبيان معاني القرآن، وكشف الغموض الذي يكتنف بعض الآيات ومقاصدها على الوجه الصحيح، قال الواحدي: (إذ هي يعني أسباب النزول أوفى ما يجب الوقوف عليها، وأولى ما تُصرف العناية إليها، لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها، وبيان نزولها) (٤)، ومن أهم آثار معرفة أسباب النزول في تفسير القرآن ما يأتي:
١- إدراك وجه الحكمة الباعثة لتشريع الحكم، لأن ذلك يُعدّ دافعاً قوياً يثبت إيمان المُعتقد، فيبعث المؤمن إلى تقصي الأحكام، واستقطاب مدلولاتها، ومن ثمّ الاقتناع بما تدعو إليه، وكذلك ربّما تبعث الرجاء في نكوص الجاحد، والمنكر للوحي، لكي يتوب، ويكفر عن عناده، بمتابعة مفهومات الوحي، ودلائله (٥).
٢- وإن أسباب النزول تُعين على معرفة مقاصد الكثير من الآيات، ورفع الإشكالات الشرعية عن مضامينها (٦).

(١) نواسخ القرآن: ٢٣٢/١، وأخرج نحوه البخاري، ينظر: الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ المشهور بصحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير- بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، كتاب الصوم، باب قول الله جل ذكره أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم، (١٨١٦)، ٦٧٦/٢.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن: لمحمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط ١، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م، ٣٣/١-٣٨.

(٣) الإتقان في علوم القرآن: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د-ط، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م، ١١٦/١.

(٤) أسباب النزول: للواحدي، ص ٨.

(٥) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٢٢/١، والإتقان في علوم القرآن: ١٠٧/١.

(٦) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن: ١١٢/١.

- ٣- ويؤدي فهم الأسباب إلى دفع وقع الوهم عن عدم معرفة معنى العديد من الآيات^(١).
- ٤- تخصيص حكم ما نزل إن كان بصيغة العموم بالسبب عند من يرى إن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ، وفيها خلاف^(٢).
- ٥- وإن معرفة سبب النزول غير خارج عن حكم الآية إذا ورد مخصص لها، ما عدا صورة السبب، لأن دخول صورة السبب قطعي فلا يجوز إخراجها بالإجتهد، وهذا ما عليه الجمهور^(٣).
- ٦- وتحديد التفاوت في درجات الإيمان أو الكفر والجحود، بذكر أسماء من نزلت فيهم الآيات، لكي لا يقع اشتباه، وبخاصة في أسماء الجاحدين والمنكرين للرسالة المحمدية^(٤).
- وبهذا يتبين لنا أهمية معرفة أسباب النزول لمن أراد أن يتخصص في علم التفسير، لما لها من أثر كبير في معرفة تفسير القرآن، وبيان أحكامه، وبلاغة معانيه.
- **المطلب الثاني: التعريف بابن الجوزي ومنهجه في كتابه (نواسخ القرآن).**

أولاً: التعريف بابن الجوزي .

اسمه وكنيته ولقبه : هو الإمام الحافظ المفسر مفخرة العراق عبد الرحمن بن علي ابن محمد بن علي بن عبيد الله، جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي، القرشي، التيمي، البكري، البغدادي، الحنبلي، وينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه^(٥).

ولقب بالصقار في بداية عمره نسبة إلى مهنة أقرابه الذين تربى بينهم عندما كان صغيراً^(٦)، ثم لقب بالجوزي فيما بعد وهو لقب لجده جعفر، قيل إنها محللة في البصرة تسمى بالجوز ونسب الإمام نفسه إليها^(٧).

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٢٢/١، ومباحث في علوم القرآن: لمناع القطان، ص ٧٩.

(٢) ينظر: مباحث علوم القرآن: للقطان، ٧٥.

(٣) ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم: لفهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، د-م، ط ١٢، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ١٤٤.

(٤) ينظر: الإتقان في علوم القرآن: ١/١٠٨.

(٥) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار المغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٣م، ١٢/١١٠٠.

(٦) ينظر: سير أعلام النبلاء: لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ٢١/٣٦٨.

(٧) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٦/٥٣٨.

مولده ونشأته وعلمه : ولد ابن الجوزي بمنطقة تسمى (درب حبيب) ببغداد، وقد اختلف فيه بين ثمانية وتسعة عشرة بعد المائة الخامسة، ونُقِلَ عن ابن الجوزي أنه وُجِدَ بخطه (لا أحقُّ مولدي، غير أنه مات والدي في سنة أربع عشرة، وقالت الوالدة: كان لك من العمر نحو ثلاث سنين)، إلا أنه رجح أنَّ مولده كان سنة خمسمائة وعشرة، ذكر ذلك تلميذه ابن الديبشي^(١).

وتلقى العلم والمعرفة عن كوكبة نيرة من أئمة عصره، فقرأ الحديث على أبي الفضل بن ناصر، وتفقه بآبَن الزاغوني، وغيرهم حتى فتح الله تعالى عليه فأصبح أحد أئمة الإسلام البارزين، فألف في التفسير كتابه (زاد المسير في علم التفسير) وهو من أشهر مؤلفاته، وله مصنفات كثيرة في الحديث والفقه وأصوله وبالعبية وفي أنواع كثيرة من علوم الشريعة^(٢).

وفاته: توفي الإمام ابن الجوزي رحمه الله عزَّ وجل وعمره قرابة تسعين عاماً ببغداد، ليلة الجمعة بين العشاءين (١٢ رمضان ٥٩٧هـ) وشهد جنازته جمعٌ غفيرٌ من أهل بغداد، ودفنَ بباب حربٍ بالقرب من مدفن الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله رحمةً واسعة، ونفعنا بعلومه في الدارين آمين^(٣).

ثانياً: منهج ابن الجوزي العام في أسباب النزول في كتابه نواسخ القرآن.

١- سلك ابن الجوزي مسلكاً جديداً، وهو عرضُ الآيات حسب ترتيب القرآن الكريم، كابن حزم وغيره، إلا أنه يسوق الروايات ويعزوها إلى أصحابها بسند متصل.

٢- يستدلُّ بالروايات التي تبين أسباب النزول عن الصحابة والتابعين وتابعيهم، وعن أئمة المذاهب الفقهية، حتى أصبح كتابه موسوعة لعلوم القرآن.

٣- لم يذكر درجة الأحاديث والحكم عليه، وهو من علماء الحديث الذين يُشهد لهم بالبَنان، رغم ردوده على كلام المفسرين.

٤- الآية التي فيها إشكالٌ في المحكم والمنسوخ يوردُ كل الروايات التي نزلت بسببها، ويرجح ما يراه

الصواب.

(١) ينظر: ذيل تاريخ مدينة السلام: لمحمد بن سعيد ابن الديبشي (ت ٦٣٧هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار المغرب، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ٤/٤٦، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ١١/١٢، وذيل طبقات الحنابلة: لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن البغدادي ثمَّ الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان-الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م، ٢/٤٦٢-٤٦٣.

(٢) ينظر: ذيل تاريخ مدينة السلام: ٤/٤٦، والبداية والنهاية: لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثمَّ الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ١٣/٣٥.

(٣) ينظر: البداية والنهاية: ٣٦/١٣، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: ٥٤٠/٦.

- ٥- كثيراً ما يوردُ الروايات من تفسير الإمام الطبري، والناسخ والمنسوخ للواحي والنحاس لكنه لا يشير إلى ذلك، بل يذكر إسناد تلك الروايات متصلةً إلى شيوخه .
- ٦- صرح بأسماء بعض من نزلت فيهم الآية، كقيس بن صرمة، وغيره .
- ٧- استدللَّ بأسباب النزول على بيان المحكم والمنسوخ، لأنَّ علوم القرآن يحتاج بعضها بعضاً، لبيان المفهوم من الآيات، وهذا ما جعلني أبحث في هذه الدراسة عن موضوع أسباب النزول في كتابه (نواسخ القرآن)، لأنَّ كون الآية محكمة أو منسوخة ليس أمراً اجتهادياً، يتحكم فيه الإنسان بأهوائه كيف يشاء، وإنما الأصل أنَّ كلَّ الآيات محكمة حتى يأتي قولٌ بنسخها وهو نزول أمرٍ آخر من الله تعالى، أو ورود أمرٍ صحيحٍ من النبي ﷺ صحيحاً، فلا يمكن القول بالنسخ إلا بشروط، فأسباب النزول تُمكن المفسر من معرفة من نزل أولاً ومن نزل آخراً.

* * *

المبحث الثاني

طريقة ابن الجوزي في ذكره لأسباب النزول

إنَّ القارئ لكتابِ نواسخِ القرآن يقفُ بسهولةٍ على طريقةِ الإمامِ ابنِ الجوزي في إيرادِ أسبابِ النزول، ويمكن توضيح ذلك من بيانِ المطالبِ الآتية :

• المطلب الأول : التعبير عن سببِ النزول.

إنَّ الناظرَ إلى مناهج العلماء عند إيرادهم أسبابِ النزول يجدها متباينة الصيغ في التعبير عن سببِ النزول، وهذه الصيغ هي : حدث كذا فنزل أو فأنزل كذا، أو نزلت هذه الآية في كذا، أو فنزلت هذه في كذا، أو سبب نزول هذه الآية كذا^(١)، وقد عبّر ابن الجوزي في كتابه عن السببِ بهذه الصيغ، لكن بطرقٍ مختلفة، وعلى درجاتٍ متفاوتة من حيثِ القلة والكثرة، وتوضيح ذلك بما يأتي :

أولاً: الإتيان بفاءِ السببية على مادة (نزل) بعد ذكرِ الحادثة، ومن ذلك ما رواه عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباسٍ رضي الله عنه قال: (كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَحْجُونَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، وَيَهْدُونَ الْهَدَايَا وَيُحْرَمُونَ الْمَشَاعِرَ، وَيَنْحَرُونَ فِي حَجِّهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَا تُحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ (المائدة من الآية ٢)، أي لا تستحلوا قتالاً فيه، ﴿وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ (المائدة من الآية ٢) يقول: من توجه قِبَلِ الْبَيْتِ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ فَقَالَ: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ (التوبة من الآية ٥)^(٢).

وقد أكثر ابن الجوزي من هذه الصيغة بما يزيد عن عشرين موضعاً لا يسع المقام لذكرها.

ثانياً: التصريح بلفظِ السبب، ومنه ما أورده بعد قوله تعالى ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ (الحج من الآية ٣٩)، ويمكن أن يقال إنها مُحكمة، لأنها نزلت على سببٍ وهو أنهم نزلوا في غزاة بني المصطلق على بئرِ فارسَ عبد الله بن أبي غلامه ليستقي الماء، فأبطأ عليه فلماً أتى قال ما حبسك؟ قال: غلامٌ عمر ما ترك

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير: لأحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (ت ٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة-بيروت، د-ط، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، ص ١٦.

(٢) أخرج هذا الأثر الطبري والنحاس، ينظر: جامع البيان عن تأويل أي القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد أبي جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، ٤٦٣/٩، والناسخ والمنسوخ: لأحمد بن محمد بن اسماعيل بن يونس النحوي المشهور بالنحاس (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م، ص ٣٦٠، ونواسخ القرآن: ٣٩٨/٢.

أحداً يستقي حتى ملأ قرب النبي ﷺ وقرب أبي بكر، وملأ لمولاه فقال عبد الله: (ما مثلاً ومثلاً هؤلاء الأكما قيل سمن كلبك، فبلغ قوله عمر فاشتمل بسيفه يريد التوجه إليه فنزلت هذه الآية) (١).

ثالثاً: الجمع بين التصريح بلفظ السبب والإتيان بفاء السببية، ومنه ما جاء تعقيباً على قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة من الآية ٢٥٦)، إذ يقول: وكان السبب في نزول هذه الآية ما أخبرنا إسماعيل بن أحمد ... إلى قال: (كانت المرأة في الأنصار إذ كانت لا يعيُش لها ولد تُدعى المقلاة، فكانت المرأة إذا كانت كذلك نذرت إن هي أعاشت ولداً تصبغهُ يهودياً، فأدرك الإسلام طوائف من أولاد أنصار - وهم كذلك -، فقالوا إنما صبغناهم يهوداً، ونحن نرى أن اليهود خيرٌ من عبّاد الأوثان، فأما إذ جاء الله بالإسلام فإننا نكرههم على الإسلام، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (٢).

رابعاً: الإتيان بعبارة (نزلت في)، ومن ذلك عندما تكلم عن ﴿وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ﴾ (الأنفال من الآية ١٦) أن قوماً منهم: ابن عباس، وأبو سعيد الخدري والحسن، وابن جبير، وقتادة، والضحاك إلى أنها في أهل بدر خاصة، أخبرنا إسماعيل بن أحمد بسنده ... إلى أن قال: (سمعتُ الشعبي يحدث عن أبي سعيد الخدري: ﴿وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ﴾ قال: نزلت في يوم بدر) (٣)، وهذه أقل الصيغ وروداً في كتابه. خامساً: الجمع بين الإتيان بفاء السببية وعبارة (نزلت هذه الآية)، ومن ذلك عند بيان قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ (البقرة من الآية ٢١٧) وسبب سؤالهم عن هذا (أن رسول الله ﷺ بعث سريةً فقتلوا عمراً بن الحضرمي في أول ليلةٍ من رجبٍ فعيرهم المشركون بذلك فنزلت هذه الآية) (٤)، وقد وردت هذه الصيغة عشر مرات.

الذي يظهر لنا من كل ما تقدم أن صيغ التعبير عن سبب النزول الثلاث وردت في عبارة ابن الجوزي، وأكثرها وروداً هي الصيغة التي تدخل فيها الفاء على مادة (نزل)، ثم يأتي بعدها الصيغة التي يصرح فيها بلفظ (السبب)، وأقلها عبارة (نزلت في كذا)، وقد يجمع في الرواية الواحدة بين صيغتين، ولعل في هذا

(١) ذكره الواحدي، ينظر: أسباب النزول: ص ٣٧٨، ونواسخ القرآن: ٢/٣٩٨.

(٢) نواسخ القرآن: ١/٢٩٧، قد ذكر نحوه أبو داود، ينظر: سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث ابن إسحاق بن بشير السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية-بيروت، د-ط، د-ت، رقم (٢٦٨٢)، ٣/٥٨، وقال الألباني: صحيح، والصحيح المُسند من أسباب النزول: لمقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، مكتبة ابن تيمية-القاهرة، ط ٤، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م، ص ٤٠.

(٣) نواسخ القرآن: ٢/٤٤٧، وقد أخرجه أبو داود والطحاوي، ينظر: سنن أبي داود: كتاب الجهاد، باب في التولي يوم الزحف، رقم (٢٦٤٨)، ٣/٤٦، وقال الألباني: صحيح، وشرح مشكل الآثار: لأحمد بن محمد بن عبد الملك المعروف بالطحاوي (٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١، ١٤٤١هـ-١٩٩٤م، رقم (٦٥)، ١/٥٨.

(٤) نواسخ القرآن: ١/٣٦٨، ورواه الطبري من طرقٍ متعددة، ينظر: جامع البيان: ٤/٣٠٧-٣٠٨.

إشارة إلى أنه يعرف دلالتها على سبب النزول المباشر أو عدمه، لكنه مع هذه الدراية لم يكن يحكم على الروايات التي ذكرها إلا بعضاً منها كانت في رده على بعض المحرفين، ومن خالفوا الإجماع على حد قوله كما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى .

• المطلب الثاني: ذكر الروايات المتعددة في سبب نزول آية .

لقد ظهر من الاستقراء أن ابن الجوزي رحمه الله قد يجمع في سبب نزول آية روايات عدة، ولكنه في الأغلب يترك تلك الروايات دون ترجيح مع العلم أنه أخذ علماء الحديث البارزين، وأثاره خير دليل، ويمكن توضيح ذلك بما يأتي :

أولاً: ذكره روايات عدة في سبب نزول الآية دون ترجيح بينهما، ومن أمثلة ذلك:

ما جاء في بيان حكم قيام الليل، حيث ذكر قوله تعالى: ﴿قُرْآنٌ لَيْلٍ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٢) يَصْفَهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿ (المزمل الآيتان ٢-٣)، ثم أخذ يُعدّد الروايات فقال: (أخبرنا المبارك بن علي ... عن علي بن زيد عن أبي المتوكل عن جابر بن عبد الله، قال: كُتِبَ علينا قيام الليل حتى انتفخت أقدامنا وكنا في مغزى لنا فأنزل الله الرخصة ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى﴾ (المزمل من الآية ٢٠) إلى آخر السورة) (١).

وذكر رواية أخرى عن مبارك عن الحسن قال: (لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿يَأْتِيهَا الْمُرْمِلُ﴾ (١) قُرْآنٌ لَيْلٍ إِلَّا قَلِيلًا ﴿ (٢) يَصْفَهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿ (٣) أَوْ زِدَ عَلَيْهِ ﴿ (المزمل الآيات ١-٤) كان قيام الليل فريضة، فقام رسول الله ﷺ سنة قال الحسن: أما والله كلهم قام بها فخفف الله فأنزل آخر السورة: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى﴾ (المزمل من الآية ٢٠) إلى آخر السورة) (٢).

ثم ذكر رواية أخرى عن قتادة ... بسنده قال: (فرض قيام الليل في أول سورة المزمل، فقام أصحاب رسول الله ﷺ انتفخت أقدامهم، وأمسك الله خاتمتها في السماء حولاً ثم أنزل الله التخفيف في آخرها، فقال: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى﴾ (المزمل من الآية ٢٠)، فنسخ ما كان قبلها) (٣).

تبين لنا من الروايات التي ذكرناها، والتي لم نذكرها وهي كثيرة لا يسع المقام لذكرها أن ابن الجوزي ﷺ يذكر روايات عدة في سبب نزول الآية، ولم يرجح بينها، وإنما يكتفي بجمعها، وهذه طريقتة الغالبة في تعدد الروايات، والذي أقوله: لعل السبب في ذلك إما تساوي الروايات من وجهة نظره، وعدم ظهور ما يستند إليه

(١) نواسخ القرآن: ٦١٥/٢ .

(٢) المصدر نفسه: ٦١٦/٢ .

(٣) وأخرج ابن خزيمة نحوه، ينظر: صحيح ابن خزيمة: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، د-ط، د-ت، ١٧١/٢، رقم (١١٢٧)، ونواسخ القرآن: ٢١٦/٢-٢١٧ .

في ترجيح رواية على أخرى، أو احتمال أن تكون هذه الرواية أو تلك مُراداً وإن لم يكن على ترجيحها دليل. ثانياً: ذكره الروايات المتعددة الواردة في سبب النزول مع الترجيح ومن الأمثلة على ذلك: ما جاء في سياق حديثه عمّن أسلم ثم ارتدّ فذكر قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ يَهْدَىٰ اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿يَنْظُرُونَ﴾ (آل عمران من الآية ٨٦-٨٨)، ثمّ بين أنّ المفسرين اختلفوا فيمن نزلت هذه الآيات على ثلاثة أقوال: أحدها: إنّها نزلت في الحارث بن سُيد كان قد أسلم ثمّ ارتدّ ولحقّ بقومه، فنزلت فيه هذه الآيات، فحملها إليه رجلٌ من قومه فقرأهنّ عليه إلى الإسلام، ثمّ ذكر ابن الجوزي أنّ هذه الرواية وردت عن مجاهد^(١). والثاني: إنّها نزلت في عشرة آمنوا ثمّ ارتدوا، ومنهم الحارث بن سُويد، وطعمة، وُوحوح، فندم منهم الحارث فعاد إلى الإسلام^(٢).

والثالث: إنّها نزلت في أهل الكتاب آمنوا بالنبي ﷺ قبل مبعثه ثمّ كفروا به، وذكر ابن الجوزي أنّ هذه الرواية وردت ابن عباس رضِيَ اللهُ عنهما، وبه قال الحسن^(٣).

وقد جمع الطبري رحمه الله بين هذه الروايات فقال: (وجائز أن يكون الله عزّ وجلّ أنزل هذه الآيات بسبب القوم الذين ذكر أنهم كانوا ارتدوا عن الإسلام، فجمع قصتهم وقصة من كان سبيله سبيلهم في ارتداده عن الإيمان بمحمد ﷺ في هذه الآيات)^(٤).

ولعلّ ممّا تحسّن الإشارة إليه هنا أنّ ابن الجوزي يجمع روايات سبب النزول بطرقها المختلفة، فتجدّه ينقل الروايات ويعزوها إلى نقلتها من الصحابة أو التابعين أو إلى العلماء بذكر الإسناد، وأحياناً يقتصر على قول الصحابي أو التابعي مُقدِّماً الرواية على الاسم نحو (هذه الرواية عن فلان)، أو (وبه قال فلان)، وقد ينقل الرواية دون عزوها لأحدٍ كأن يقول: (أنها نزلت) ويسوق الرواية، وأحياناً (روي) أو (قيل) أو (سبب نزولها)، وفي الأعم الأغلب يسوق الروايات نصّاً، وهذا يدلّ على حنكته وحافظته القوية، وما انماز في تدقيق أقواله، لكنّه لا يذكر درجتها من حيث الصحة والضعف، ولا يعني هذا التشكيك بما أورده من روايات لأسباب النزول أو عدم الوثوق بها، لأنّ هذا المسلك سلكه العلماء القدامى الذين صنفوا في التفسير وعلوم القرآن، لكن غاية ما في الأمر أنّ الروايات الواردة في كتاب (نواسخ القرآن) شأنها شأن الروايات المذكورة في أغلب كتب التفسير وعلوم القرآن تحتاج قبل الأخذ بها إلى بيان درجتها من حيث الصّحة.

(١) ينظر: نواسخ القرآن: ٣٢٥/١، وذكر هذه الرواية الواحدي، ينظر: أسباب النزول: ص ١١٤.

(٢) ينظر: نواسخ القرآن: ٣٢٦/١، وقد أخرجه الإمام الطبري عن عكرمة وفيه: نزلت في اثني عشر رجلاً ارتدوا عن الإسلام، ينظر: جامع البيان: ٥٧٤/٦.

(٣) ينظر: نواسخ القرآن: ٣٢٦/١، وقد ذكر هذه الرواية الإمام الطبري: ينظر: جامع البيان: ٥٧٦/٦.

(٤) جامع البيان: ٥٧٥/٦.

• **المطلب الثالث: أثر السبب الخاص على صيغة اللفظ العام.**

لا خلاف في أنه إذا اتفق ما نزل مع السبب في العموم أو اتفق معه في الخصوص حمل العام على عمومه والخاص على خصوصه، ولكن قد يكون السبب خاصاً ولفظ الآية جاءت بصيغة العموم، وهنا اختلف أهل الأصول، أ العبرة بعموم اللفظ أو تكون بخصوص السبب؟

١- ذهب جمهور العلماء إلى أن العبرة تكون بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، أي أن الحكم يتناول كل أفراد اللفظ العام ولا يختص بمن نزلت الآية بسببه.

٢- وذهب بعض العلماء إلى أن العبرة أمثاله فيعلم بخصوص السبب، أي أن لفظ الآية يكون مقصوراً على من نزلت فيه، وأما حكمهم بدليل آخر كالقياس المستوفي شروطه، حتى يبقى لنقل رواية السبب الخاص فائدة، وحتى يتطابق السبب والمسبب تطابق السؤال والجواب، فهذه حجتهم^(١).

والراجح من القولين ما ذهب إليه الجمهور، وذلك لشيوع احتجاج الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم في وقائع بعموم آيات القرآن التي نزلت على أسباب خاصة^(٢).

وقد اهتم ابن الجوزي بموضوع العام والخاص، وساق الأمثلة عليها ومن ذلك: ما أورده في سياق قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ (النساء: من الآية ٩٣)، وبين اختلاف العلماء فيها أهي محكمة أم منسوخة؟ وقد ذكر قولين، أحدهما: منسوخة وهو قول جماعة من العلماء وقد ساق أدلتهم، ثم ذكر القول الثاني: أنها محكمة، واختلف هذا الفريق على قولين: أحدهما: إن قاتل المؤمن مخلد في النار، وأورد ابن الجوزي أدلتهم، والقول الثاني: بأن الآية عامة دخلها التخصيص ودليل ذلك أنه لو قتله كافر ثم أسلم سقطت عنه العقوبة في الدنيا والآخرة، وإذا ثبت أنها من العام المخصص فأبي دليل صلح للتخصيص وجب العمل به، ومن أسباب التخصيص أن يكون قد قتله مستحلاً لأجل إيمانه فيستحق الخلود في النار، واستدل على ذلك بما روي عن المبارك بن علي بسنده ... عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سرية وعليها أمير إلى أهل ماء، خرج إليه رجل من أهل الماء، فخرج إليه رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إلى ما تدعو؟ فقال: إلى الإسلام، وأن تقر بجميع الطاعة، قال: هذا؟ قال: نعم، فحمل عليه فقتله لا يقتله إلا على الإسلام، فنزلت: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ (النساء: من الآية

(١) ينظر: شرح مختصر الروضة: لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ٥٠٨-٥٠١/١، والإتقان في علوم القرآن: ٤٩/٣، ومناهل العرفان في علوم القرآن: ١٠٦/١.

(٢) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن: ١٠٦/١.

(٩٣)، لا يقتل إلا على إيمانه، الآية كلها^(١)، قال سعيد بن جبير: (نزلت في مقيس بن صباية قتل مسلماً عمداً وارتداً كافراً)^(٢).

وقد بين ابن الجوزي أنّ هذا القول - العام الذي يُخصص - ضعيفٌ وعزاهُ إلى أبي جعفر النحاس فقال: (ومن لفظٍ عام لا يخصُّ إلا بتوقيفٍ أو دليل قاطع)^(٣)، وذهب قومٌ إلى أنها مخصوصةٌ في حق من لم يتب، ودليلهم على ذلك قوله تعالى ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ وَلَا يَقْتُلُونَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (الفرقان: الآية ٧٠)، وعلى هذا الرأي كثيرٌ من المفسرين، منهم ابن عباس (رضي الله عنهما) وغيره، فإنهم يقولون (فجزاؤه جهنم إن جازاه)^(٤).

أقول: لقد ناقش ابن الجوزي هذه القضية بكل رواياتها وإحاطته بما ورد فيها من أحكام، إلا أنه لم يقدّم بترجيح أحد الآراء، ويختار الأقرب لرأيه، وأحسن ما قيل في الآية من أنها وردت بلفظ عام (من يقتل)، لأن اسم الشرط من ألفاظ العموم، فاللفظ يصلح لكل قاتل، وجاء سبب النزول أنه (مقيس بن صباية)، وإمكانية التخصيص بين النص وسبب نزوله قائمة، ويؤيد ذلك أنّ النص يحكم على قاتل العمد بالخلود في النار، وهذا ينافي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: الآية ٤٨)، وهذا يتعارض مع ما ثبت من عدم خلود عصاة المؤمنين في النار، لذا فإن الحكم الوارد في النص لا يصلح للتعميم رغم وروده بلفظ عام، لأن سبب النزول جعل النص وارداً على بعض أفراد العام، والله أعلم^(٥).

وقال القرطبي: (هذه الآية مخصوصة، ودليل التخصيص آيات وأخبار، وقد أجمعوا على أنّ الآية نزلت في مقيس بن صباية)^(٦).

(١) نواسخ القرآن: ٣٩١/٢.

(٢) المصدر نفسه والجزء والصفحة، وقد رواه الواحدي من طريق الكلبي عن ابن عباس، ينظر: أسباب النزول: ص ١٧٠.

(٣) الناسخ والمنسوخ: لأحمد بن اسماعيل بن يونس المعروف بأبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح - الكويت، ط ١، ١٤٠٨هـ، ص ٣٤٩.

(٤) نواسخ القرآن: ٣٩٢/٢، وذكر النحاس أنّ هذا القول لم يقل به أحدٌ وهو خطأ في العربية، ينظر: الناسخ والمنسوخ: ص ٣٤٩.

(٥) ينظر: أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص: د. عماد الدين محمد الرشيد، اطروحة دكتوراه - جامعة دمشق، دار الشهر - دمشق، د-ط، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص ٣٨١.

(٦) الجامع لأحكام القرآن: لمحمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب - الرياض، د-ط، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ٣٣٣/٥.

المبحث الثالث

أثر أسباب النزول في المحكم والمنسوخ والمعنى التفسيري والأحكام الشرعية

• المطلب الأول: أثر سبب النزول في بيان المحكم والمنسوخ.

لقد دافع ابن الجوزي رحمه الله في بيان المحكم والمنسوخ من الآيات المباركة، وقد كان لسبب نزول الآية أحد أهم الأدلة للرد على كثير من الشبهات، والروايات الضعيفة، حتى لا تتناولها أيدي فاسد وجاهلة - على حد تعبيره - لجعل الآيات المحكمة منسوخة، لخطورتها وضياح الموضوع المراد منها بين القيل والقال من غير دليل صحيح ثابتة معتبر عن صاحب الرسالة صلوات ربي وسلامه عليه.

١- تعريف المحكم والمنسوخ.

يطلق المحكم في لسان الشرعيين على ما يقابل المنسوخ تارة، وعلى ما يقابل المتشابهة تارة أخرى، وعلى هذا فيراد به على الاصطلاح الأول: هو الحكم الشرعي الذي لم يتطرق إليه النسخ، وعلى الثاني: هو ما ورد من نصوص الكتاب أو السنة دالاً على معناه بوضوح لا خفاء فيه ^(١)، وقد عرفه العلماء بتعريفات عدة. وموضوع بحثنا في هذا المطلب هو الاصطلاح الأول الذي تكلم فيه ابن الجوزي في كتابه (نواسخ القرآن)، إلا أنه لم يعرفه.

٢- ومن الأمثلة التي ساقها ابن الجوزي على المحكم والمنسوخ ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ (النحل: الآية ١٢٦)، وقد ذكر ابن الجوزي أن المفسرين لهذه الآية على قولين: أحدهما: إنها نزلت قبل سورة براءة، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقتل من قاتله، ولا يبدأ بالقتال، ثم نسخ ذلك وأمر بالجهاد، وعزا هذا القول إلى ابن عباس رضي الله عنهما، والضحاك ^(٢).

والثاني: إنها محكمة، وأنها نزلت فيمن ظلم ظلماً فلا يحل له أن ينال من ظالمه أكثر مما نال الظلم منه، وعزا هذا القول إلى الشعبي والنخعي وابن سيرين والثوري رضي الله عنهم، ثم استدلل بما ورد عن مجاهد مسنداً فقال:

(١) ينظر: دراسات في علوم القرآن: لمحمد بكر اسماعيل (ت ١٤٢٦هـ)، دار المنار، ط ٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، ص ١٨٣، ومناهل العرفان في علوم القرآن: ١٧٢/٢-٢٧٣.

(٢) ينظر: السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تمحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ٢٠٢/٩، رقم (١٨٢٨١)، ونواسخ القرآن: ٤٩٦/٢.

(أخبرنا عبد الوهاب ... عن أبي نُجَيْحٍ عن مجاهد ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ (النحل: من الآية ١٢٦) يقول: لا تعتدوا، يعني محمداً ﷺ وأصحابه، وعلى هذا القول يكون المعنى: ولئن صبرتم على المثلة لا عن القتال، وهذا أصح من القول الأول^(١).

ولقد اختار ابن الجوزي القول الثاني وهو إحصاء الآيات وأنها غير منسوخة ورجح ذلك، والذي لمسناه من بيان الامام ابن الجوزي للمحكم والمنسوخ في هذا المثال وغيره أنه يأتي بأكثر من رواية في سبب النزول، ويأتي بأقوال الأئمة متصلة الأسانيد لبيان حكمها وتفسيرها، ومن هذه الاستدلالات والشرح يتبين لنا أثر سبب النزول في كشف التستار عن تاريخ نزول الآية، ومن اللاحق بعدها لتعيين المفسر في فهم الآية على وفق الضوابط التي لا بد للمفسر أن يلم بها، ومنها معرفته بأسباب النزول.

• المطلب الثاني: أثر أسباب النزول في فهم المعنى التفسيري . أولاً: فهم معنى الآية .

ومنه ما جاء في سياق أول سورة المزمّل، حيث أورد قوله تعالى ﴿قُرْآنٌ لَّيْلٌ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٢) تَصْفَهُ أَوْ انْقُصَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿ (المزمّل: الآيتان ٢-٣)، وذكر تأويل المفسرين وهم قسمان: أحدهما: بين أن معنى الآية هي انقص من النصف قليلاً أو زد على النصف، فجعل له سعة في مدة قيامه^(٢)، وقالوا إن ذلك منسوخاً بقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ﴾ (المزمّل: من الآية ٢٠)، وذكروا أن ليس في القرآن سورة منسوخة غيرها أولها سوى هذه السورة^(٣).

والثاني: ذهب قوم إلى أن قيام الليل نُسخ في حق النبي ﷺ بقوله: ﴿وَإِذَا أَلَيْلٌ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ (الإسراء: من الآية ٧٩)، ونسخ في حق المؤمنين بالصلوات الخمس، ثم ذكر الروايات التي تعضد ما قاله وهي ست روايات كلها تتحدث عن سبب نزول الآية، سأقتصر على واحدة، وهي ما روي عن جابر بن عبد الله قال: (كُتِبَ عَلَيْنَا قِيَامَ اللَّيْلِ فَقَمْنَا حَتَّى انْتَفَضَتْ أَقْدَامُنَا وَكُنَّا فِي مَغْزَى لَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ الرَّخِصَةَ) ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى﴾ (المزمّل: من الآية ٢٠) إلى آخر السورة^(٤).

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٤٩٧/٢، وذكر هذا الأثر الطبري في تفسيره، ينظر: جامع البيان: ٣٢٥/١٧.

(٢) ينظر: نواسخ القرآن: ٦١٤/٢، وقد فصل ذلك ابن الجوزي في زاد المسير في علم التفسير: لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي-بيروت، ط ٣، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، ٣٨٨/٨.

(٣) ينظر: الناسخ والمنسوخ: لهبة الله بن سلامة بن نصر البغدادي المقرئ (٤١٠هـ)، تحقيق: زهير الشاويش ومحمد كنعان، المكتب الإسلامي-بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، ص ١٨٨، وروائع البيان في تفسير آيات الأحكام: لمحمد علي الصابوني (ت ١٤٤٢هـ)، مكتبة الغزالي-دمشق، ط ٣، ١٤٠٠-١٩٨٠م، ٦٢٨/٢.

(٤) ينظر: نواسخ القرآن: ٢١١/١، وقد ذكر هذا القول هبة الله في الناسخ والمنسوخ: ص ٣٧.

ومن هذا يتبين لنا أن استدلال ابن الجوزي على أقواله، وما ينقله عن المفسرين وأقوال الصحابة رضي الله عنهم من سبب النزول له الأثر والحجة، حيث أن زمان ومكان نزول الآية تُقرب وتوضح معناها، والأحكام التي جاءت بها ليعمل بها من نزلت فيهم، ويأخذها المؤمنون إذا كانت من العام .

ثانيا: إزالة الإشكال على معنى الآية .

ومن ذلك ما جاء في استدلاله على ما ورد من بعض المفسرين الذين تكلموا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَاءَ وَالْمُرْوَءَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ (البقرة: من الآية ١٨٥)، قالوا: بأن معنى الآية فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، وذكروا أنها نسخت بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْعَبْ عَنْ مَلَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ (البقرة: من الآية ١٣٠)، والسعي بينهما من ملة إبراهيم عليه السلام (١).

وقد رد ابن الجوزي على هذا القول، وذكر أنه قول مردوول لا يصلح الإلتفات إليه لأنه يوجب إضماراً في الآية ولا يحتاج إليه، وإن قرئ به، وروي ذلك عن ابن مسعود وأبي بن كعب وأنس وغيرهم (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما)، فهذه القراءة لها وجهان: (أحدهما: أن تكون دالة على أن السعي بينهما لا يجب، والثاني: أن يكون (لا) صلة كقوله (ما منعك أن لا تسجد) فيكون معناه معنى القراءة المشهورة، وقد ذهب مالك والشافعي وأحمد إلى أن السعي من أركان الحج، وقال أبو حنيفة وأصحابه: هو واجب يجزي عنه الدم (٢). ولم يكتف ابن الجوزي بسرد الأقوال، وإنما رجح الصحيح في سبب نزول هذه الآية وهو ما ورد عن أبي بكر بن حبيب بسنده ... عن عطاء عن عامر قال: (كان على الصفا وثن يدعى أساف، ووثن على المروة يدعى نائلة، وكان أهل الجاهلية يسعون بينهما ويمسحون الوثنيين، فلما جاء الإسلام أمسك المسلمون عن السعي بينهما فنزلت هذه الآية) (٣).

ويبين ابن الجوزي أنه اتضح وبان للمسلمين أن سبب امتناعهم عن الطواف كان لأجل الصنمين، فرفع الله تعالى الجناح عمّن طاف بينهما، لأنّ القصد منه تعظيم الله جل ثناؤه بطوافه دون الأصنام (٤). والذي يتبين لنا أن سبب النزول أزال ما أشكل على المسلمين من الحرج في الطواف بين الصفا والمروة، وأن المراد ليس كما توهموا به، والقراءة الواردة بذلك مردودة، وتتأول بوجهين كما بينها ابن الجوزي، وأن المختار هي القراءة المشهورة التي وصلتنا عن طريق مصحف الإمام الذي بين أيدينا، وهو المروي عن أئمة المذاهب وغيرهم .

(١) ينظر: نواسخ القرآن: ٦١٥/٢، وقد ذكر الإمام الطبري نحوه، ينظر: جامع البيان: ٦٨٠/٢٣.

(٢) ينظر: نواسخ القرآن: ٢١٢/١، وجامع البيان: ٣٤٣/٣.

(٣) ينظر: نواسخ القرآن: ٢١٣/١، ونقل ذلك الطبري عن الشعبي وعامر، ينظر: جامع البيان: ٣٤٣/٣.

(٤) ينظر: نواسخ القرآن: ٢١٣/١.

• المطلب الثالث: أثر سبب النزول في فهم الأحكام الشرعية .

أولاً: التأصيل لمسائل فقهية .

لقد استعان الإمام ابن الجوزي بسبب النزول في التأصيل لبعض المسائل الفقهية، ومن ذلك توضيحه للتوجه إلى القبلة، عند قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ (البقرة: من الآية ١١٥)، إذ ذكر اختلاف المفسرين فيها على ثمانية أقوال: أحدها: إنها نزلت في اشتباه القبلة، واستدل على بما روي عن جابر بن عبد الله قال: (بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة، فقالت طائفة: القبلة هاهنا فصللوا وخطوا خطأً، وقال بعضهم ها هنا فصللوا وخطوا خطأً، فلما أصبحنا أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة، فلما قلنا من سفرنا سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فسكت، فأنزل الله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ (البقرة: من الآية ١١٥) (١)، ثم بين ابن الجوزي رأيه فقال: (وهذا الحكم باقٍ عندنا، وإن من اشتبهت عليه القبلة فصلى بالاجتهاد فصلاته صحيحة مجزية وهو قول سعيد بن المسيب ومجاهد وعطاء والشعبي والتخعي وأبي حنيفة وللشافعي قولان: أحدهما: كمذهبننا، والثاني يجب الإعادة، وقال الحسن والزهري وربيعه يعيد في الوقت، فإن فات الوقت لم يعد، وهو قول مالك) (٢).

والقول الثاني: إن المراد بالآية صلاة التطوع، واستدل بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان النبي ﷺ يصلي على راحلته تطوعاً أينما توجهت به، وهو جاء من مكة إلى المدينة ثم قرأ ابن عمر: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ (البقرة: من الآية ١١٥)، فقال ابن عمر رضي الله عنهما في هذا أنزلت الآية) (٣). ثم بين ابن الجوزي رأيه في الآية من أن المراد منها ليس فيه أمرٌ بالتوجه إلى بيت المقدس ولا إلى غيره، بل هو دالٌّ على أن الجهات كلها سواء في جواز التوجه إليها (٤).

فتبين لنا أنه لو تركنا ومدلول اللفظ لاقتضى أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة سافراً ولا حضراً، وذلك خلا من الإجماع. فلما عُرف سبب نزول الآية، علم أنها في نافلة السفر أو فيمن صلى بالاجتهاد وبان

(١) أخرجه الدار قطني والبيهقي، ينظر: سنن الدار قطني: لعلي بن عمر بن أحمد الدار قطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، كتاب الصلاة، باب الاجتهاد في القبلة وجواز التحري في ذلك، رقم (١٠٦٢)، ٦/٢، والسنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، كتاب الصلاة، باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد، رقم (٢٢٤٣)، ١٨/٢، وقال البيهقي: ولم نعم لهذا الحديث إسناداً صحيحاً قويا.

(٢) نواسخ القرآن: ١٩٧/١-١٩٨.

(٣) المصدر نفسه: ١٩٩/١، وقد رواه مسلم، ينظر: صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، رقم (٧٠٠)، ٤٨٧/١.

(٤) المصدر السابق: ٢٠٥/١.

لَهُ الخَطَأُ عَلَى اخْتِلَافِ الروَايَاتِ .

ثانياً: استنباط الأحكام الشرعية .

إنَّ الإمام ابن الجوزي يجعل لسبب النزول أهمية، وهدفاً يربطه بمسائل التكليف الشرعية واستنباط الأحكام من الآيات المباركة، ومن ذلك ما بينه في آية المعاقدة عند قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاعْتَمَدُوا عَلَيْهِمْ﴾ (النساء: من الآية ٣٣)، حيثُ ذكر اختلاف المفسرين فيها إلى ثلاثة أقوالٍ: أحدها: إنَّها المحالفة التي كانت في الجاهلية، واختلف هؤلاء على ما كانوا يتعاقدون على ثلاثة أقوالٍ: الأول: على أن لا يتوارثوا، والثاني: إنَّهم كانوا يتعاقدون على أن يتناصروا فيما بينهم، ويتعاقلوا في الجنابة، والثالث: إنَّهم كانوا يتعاقدون على جميع ذلك، ثمَّ بينَ حكم المتعاقدين في التوارث فيما بينهم، وذكر سؤالاً تقريرياً فقال: (وهل أمروا في الشريعة أن يتوارثوا بذلك، فيه قولان: أحدهما: إنَّهما أمروا أن يتوارثوا بذلك، فمنهم من كان يجعل لحليفه السُّدُسَ من ماله، ومنهم من كان يجعل له سهماً غير ذلك، فإن لم يكن له وارث فهو أحقُّ بجميع ماله)^(١)، ثمَّ ساق حديثاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان الرجل في الجاهلية يلحق به الرجل فيكون تابعه، فإذا مات الرجل صار لأهله وأقاربه الميراث، وبقي تابعه ليس له شيء، فأُنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاعْتَمَدُوا عَلَيْهِمْ﴾ (النساء: من الآية ٣٣)، وكان يعطي من ميراثه، فأُنزل الله تعالى بعد ذلك: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (الأحزاب: من الآية ٦)^(٢)، ثمَّ عقب على هذا الحديث وبين رأي الجمهور وهو نسخ الآية بهذه الآية قول جمهور العلماء، منهم: الثوري، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأنَّ أبا حنيفة بينَ أن الحكم ليس بمنسوخ، غير أنَّه جعل ذوي الأرحام أولى من موالى المعاقدة، فإذا فقد ذوو الأرحام ورثوا وكانوا أحقَّ من بيت المال^(٣) .

* * *

(١) نواسخ القرآن: ٣٦٩/٢ .

(٢) المصدر نفسه: ٣٦٩/٢، وقد ذكر هذا الأثر الطبري عن طريق آل العوفي وإسناده كإسناد ابن الجوزي وهو ضعيف، ينظر:

جامع البيان: ٣٤/٥ .

(٣) نواسخ القرآن: ٣٧٠/٢ .

الخاتمة

- الحمد لله رب العالمين الذي بنعمته تتم الصالحات، وبرعايته تكتمل الأمور، فبعد أن من الله عز وجل عليّ بنعمة إتمام هذا البحث لا يسعني إلا أن أضع بين يدي القارئ أهم النتائج والتوصيات :
- ١- هناك صلة وثيقة بين علوم القرآن بعضها مكمل لبعض، ومن ذلك ما رأيناه عند ابن الجوزي في كتابه نواسخ القرآن، فقد ارتبط محتوى هذا الكتاب ارتباطاً وثيقاً بأسباب النزول .
 - ٢- اعتنى ابن الجوزي بأسباب النزول عناية فائقة، وبلغ جهداً في سرده للروايات بأسانيد متصلة، إلا أنه لا يذكر درجاتها من حيث الصحة والضعف .
 - ٣- يجمع روايات متعددة في سبب نزول الآية، ويقوم بالرد على الضعيفة والباطلة، فيتبين ضمناً ما يتبناه من غير تصريح .
 - ٤- اختلفت طريقة ابن الجوزي في التعبير عن سبب النزول، فتارة يعبر بالفاء الداخلة على مادة (نزل) وهو الأكثر، وتارة يصرح بلفظ السبب، وتارة بعبارة (نزلت في كذا)، وقد يجمع في الرواية الواحدة صيغتين .
 - ٥- أفاد من سبب النزول في بيانه لآيات الأحكام واستنباط معانيها، وإزالة الإشكال الظاهر عن بعضها، والتأصيل لمسائل فقهية .
 - ٦- أدع الباحثين لمراجعة وتمحيص مؤلفات الإمام ابن الجوزي لاستخراج ودراسة ما جاء في محتواها من علوم القرآن .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .

١. الإتقان في علوم القرآن : لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د-ط، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤ م .
٢. أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص: د. عماد الدين محمد الرشيد، اطروحة دكتوراه- جامعة دمشق، دار الشنهار-دمشق، د-ط، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .
٣. أسباب نزول القرآن : لعلي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح - الدمام، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م .
٤. البداية والنهاية : لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثمّ الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م .
٥. البرهان في علوم القرآن : لمحمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط ١، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧ م .
٦. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام : لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار المغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٣ م .
٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن : لمحمد بن جرير بن يزيد أبي جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م .
٨. الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ المشهور بصحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير- بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
٩. الجامع لأحكام القرآن: لمحمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب-الرياض، د-ط، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م .
١٠. دراسات في علوم القرآن: لمحمد بكر اسماعيل (ت ١٤٢٦هـ)، دار المنار، ط ٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩ م .
١١. ذيل تاريخ مدينة السلام: لمحمد بن سعيد ابن الديبشي (ت ٦٣٧هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار المغرب، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م .
١٢. ذيل طبقات الحنابلة: لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن البغدادي ثمّ الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان-الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥ م .

١٣. روائع البيان في تفسير آيات الأحكام : لمحمد علي الصابوني (ت ١٤٤٢هـ)، مكتبة الغزالي - دمشق، ط ٣، ١٤٠٠-١٩٨٠ م .
١٤. زاد المسير في علم التفسير : لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م .
١٥. سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت، د-ط، د-ت .
١٦. سنن الدار قطني: لعلي بن عمر بن أحمد الدار قطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م .
١٧. السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م .
١٨. سير أعلام النبلاء: لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بأشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م .
٩١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه : عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م .
٢٠. شرح مختصر الروضة : لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
٢١. شرح مشكل الآثار: لأحمد بن محمد بن عبد الملك المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٤١هـ - ١٩٩٤ م .
٢٢. الصحيح المُسند من أسباب النزول: لمقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٤، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧ م .
٢٣. لسان العرب : لمحمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ .
٢٤. مختار الصحاح : لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - بيروت، ط ٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .
٥٢. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل إلى رسول الله ﷺ المشهور بصحيح مسلم : لمسلم ابن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د-ط،

١٣٧٤هـ-١٩٥٤م .

٢٦. مقدمة في أصول التفسير: لأحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (ت ٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة-بيروت،

د-ط، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م .

٧٢. مناهل العرفان في علوم القرآن: لحمد عبد العظيم الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمري،

دار الكتاب العربي - مصر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م .

٢٨. الناسخ والمنسوخ: لأحمد بن محمد بن اسماعيل بن يونس النحوي المشهور بالنعاس (ت ٣٣٨هـ)،

تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م .

٢٩. الناسخ والمنسوخ: لأحمد بن اسماعيل بن يونس المعروف بأبي جعفر النعاس (ت ٣٣٨هـ)،

تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح-الكويت، ط١، ١٤٠٨هـ، ص ٣٤٩ .

٣٠. الناسخ والمنسوخ: لهبة الله بن سلامة بن نصر البغدادي المقرئ (ت ٤١٠هـ)، تحقيق: زير الشاويش

ومحمد كنعان، المكتب الإسلامي-بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م .

١٣. نواسخ القرآن: لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد أشرف علي

المليباري، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م .

٣٢. السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تمحقق: محمد

عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م .

٣٣. مباحث في علوم القرآن: لمناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط٣،

١٤٢١هـ-٢٠٠٠م .

* * *